

Distr.: General
17 May 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

الجمعية العامة
الدورة السبعون

البنود ١٦ و ٦٥ و ٧٠ و ٧٢
ثقافة السلام

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين،
والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل
الإنسانية
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

رسالة مؤرخة ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لأرمينيا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومي، أتشرف بإطلاعكم على المعلومات المتعلقة بالمنتدى
العالمي الثاني لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية، الذي عُقد في يريفان في ٢٣ نيسان/أبريل
٢٠١٦. ففي هذا المنتدى الثاني الذي أقيم تحت عنوان "شهود على الإبادة الجماعية ما زالوا
على قيد الحياة"، والذي اجتمع فيه ممثلو المنظمات الدولية والباحثون المتخصصون في
موضوع الإبادة الجماعية والبرلمانيون والأكاديميون وممثلو المجتمع المدني، انصبّ التركيز على
عمليات التشريد والترحيل القسرية التي تفضي إلى عمليات قتل وإبادة جماعية متعمّدة. فإن
هذه الأفعال قد كانت سمة مشتركة لعمليات الإبادة الجماعية التي شهدها القرن العشرون.
وكان التشرد حاضرا في حلقات مختلفة من الإبادة الجماعية، قبل أعمال القتل الجماعي
وبعدها. ومن سمات مرحلة ما بعد الإبادة الجماعية حدوث أزمة لاجئين وحالة كرب في

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦.



صفوف الضحايا تنتقل من جيل إلى جيل. وفي هذا السياق، من المهم تقييم التطور التاريخي للحماية المكفولة لضحايا الإبادة الجماعية، بمن فيهم اللاجئون، في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد استغل المنتدى العالمي الثاني لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية الزخم الذي تولّد عن نجاح المنتدى الافتتاحي، الذي عُقد في يريفان في ٢٢ و ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥، حيث جرى تناول المسائل المتعلقة بتطوير وسائل لمنع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في القانون الدولي، وإزالة آثار الإبادة الجماعية، ومساءلة مرتكبيها.

وقد حرصت أرمينيا دوماً على المساهمة في جهود المجتمع الدولي للنهوض بمساعي منع الإبادة الجماعية على الصعيد الدولي. وكما تعلمون، فإن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قد اتخذ مجدداً في آذار/مارس ٢٠١٥ قراراً بشأن منع الإبادة الجماعية (القرار ٢٨/٣٤) مقدّماً من أرمينيا، ويتضمن إشارات هامة بخصوص الآليات وأطر الوقاية الجديدة. وبمبادرة من أرمينيا، اتخذت الجمعية العامة بالإجماع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ القرار ٣٢٣/٦٩، الذي أعلنت فيه اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإبادة الجماعية وتكريمهم ومنع هذه الجريمة، وشجعت جميع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والأفراد على الاحتفال باليوم الدولي من أجل التوعية باتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وإحياء ذكرى ضحاياها وتكريمهم. ويشكل هذان القراران والمنتدى العالمي إضافات للجهود المتواصلة التي تبذلها أرمينيا في سبيل تعزيز الإجراءات الدولية الموحّدة ضد جريمة الإبادة الجماعية.

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن المنتدى العالمي لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية، يرجى زيارة الموقع الشبكي للمنتدى على العنوان: www.gfyerevan.am/.

وأحيل طيّه (انظر المرفقين) الاستنتاجات التي تم الخروج بها في صورة وثيقتي الإعلان والبيان الختامي والتوصيات الصادرتين عن المنتدىين العالميين الأول والثاني لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية، اللذين عُقدا في يريفان في نيسان/أبريل ٢٠١٥ ونيسان/أبريل ٢٠١٦. وأرجو ممّتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود ١٦ و ٦٥ و ٧٠ و ٧٢ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) زوهراب مناتساكانيان

السفير

الممثل الدائم

المرفق الأول للرسالة المؤرخة ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة
المنتدى العالمي الثاني لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية، ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦، يريفان
البيان الختامي والتوصيات
إن المنتدى العالمي،

يشيد بمبادرة الجمعية الوطنية الأرمينية وحكومة جمهورية أرمينيا باستضافة المنتدى
العالمي الثاني في يريفان في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦؛

يرحب باتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠١٥ قرارا بإعلان ٩ كانون
الأول/ديسمبر يوما دوليا لإحياء ذكرى وتكريم ضحايا الإبادة الجماعية ومنع هذه الجريمة،
حيث شددت الجمعية العامة على جملة أمور من بينها ضرورة التوعية باتفاقية منع جريمة
الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛

يوجّه تحية تقدير وامتنان إلى كل من هبوا لنصرة الإنسانية وتحركوا في شجاعة
وإنكار للذات لإنقاذ الكثير من الأرواح البريئة في أوقات الأزمات الإنسانية وحلقات الإبادة
الجماعية؛

يعرب عن بالغ القلق إزاء ما شهدته الآونة الأخيرة من انتشار مفرج للفظائع
وأعمال القتل بدافع الإبادة الجماعية التي يقوم بها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام
وغيره من الجماعات الإرهابية في منطقة الشرق الأوسط وأنحاء أخرى من العالم، وهي
أعمال تهدد الأقليات العرقية والدينية بشكل مباشر وتولد أزمات إنسانية واسعة النطاق،
بما في ذلك بلوغ أعداد اللاجئين والمشردين أعلى مستويات لها منذ الحرب العالمية الثانية؛

يقرّ بأن معالجة أزمات إنسانية بهذا الحجم تستلزم جهودا متآزرة، فما من دولة
تستطيع مواجهة مثل هذه الأزمات بمفردها، ويؤمن إيماننا راسخا بأن الاستجابة الإنسانية
التي تتم في إطار مواجهة التحديات المتصلة بتزوح أعداد غير مسبوقه من اللاجئين والمشردين
لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن تصبح موضوعا للمناورات السياسية؛

يكرر النداء الذي وجّهه إعلان يريفان، الذي اعتمده المنتدى العالمي لمكافحة جريمة
الإبادة الجماعية في نيسان/أبريل ٢٠١٥، إلى جميع الدول لكي تبذل قصارى جهدها
للإسهام في تعزيز آليات منع الإبادة الجماعية؛

يدعو جميع الدول والبرلمانات والمنظمات الدولية وكيانات المجتمع المدني وسائر الجهات صاحبة المصلحة إلى توحيد جهودها، متحلياً في ذلك بروح الالتزام المتجدد بمحاربة شرور الإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية؛

يشدّد على أهمية وضرورة تدريس تاريخ البشرية، وكذلك أسباب الإبادة الجماعية وعواقبها، وذلك من أجل بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق اعتراف شامل وموضوعي بجرائم الماضي؛

يوصي بأن يركّز المنتدى العالمي القادم على دور التعليم والأدوات والأساليب والمهارات كجزء من مسؤوليتنا المشتركة عن القضاء على التعصّب والبغضاء وكرهية الأجانب، ويعتقد أن التعليم وتبادل المعارف من المتطلبات الحيوية للقضاء على آفة الإبادة الجماعية؛

يقرّر عقد الاجتماع المقبل في نيسان/أبريل ٢٠١٨ في جمهورية أرمينيا.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام من
الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة
المنتدى العالمي لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية
إعلان يريفان
٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥

إن المنتدى العالمي،

إذ يجيي ذكرى الضحايا الأبرياء للإبادة الجماعية للأرمن، وأعمال الإبادة الجماعية
التي تعرّض لها اليونانيون والآشوريون، ومحرقه اليهود، والإبادة الجماعية في رواندا وكمبوديا
ودارفور، وسائر الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية،

وإذ يشير إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية الأمم
المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها،

وإذ يساوره القلق إزاء تكرّر حالات الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية
على الرغم من وجود الآليات الوقائية الدولية المناسبة،

وإذ يساوره القلق إزاء ما شهدته الآونة الأخيرة من انتشار مفرع للعنف والتطرف
والإرهاب في مناطق مختلفة من العالم، بما يشكله ذلك من خطر مباشر على الأقليات العرقية
والدينية،

وإذ يضع في اعتباره نشوء وتطور التحريم الدولي للإبادة الجماعية في القانون الدولي،
وقد ناقش مسائل الإفلات من العقاب، وخضوع الأفراد والدول للمساءلة عن
جريمة الإبادة الجماعية، والوسائل الملائمة للتصدي لآثار هذه الجريمة،

وإذ يبنوه بأهمية الكفاح العالمي ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية،
وإذ يشدد على ما لمختلف الحكومات والبرلمانات والمنظمات الدولية وكيانات
المجتمع المدني من دور في منع الإبادة الجماعية وما تقدمه من إسهامات في تعزيز
آليات الوقاية،

- يقر بأن جريمة الإبادة الجماعية هي أشنع الجرائم على الإطلاق وبأنها تخلف آثارا
لا تمحى، ويدعو جميع الدول إلى بذل قصارى جهدها للإسهام في تعزيز آليات منع
الإبادة الجماعية،

- يعيد تأكيد أن الآليات الرئيسية لمنع الإبادة الجماعية ما زالت هي الآليات القائمة في إطار الأمم المتحدة، ويرحّب باتخاذ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥ قراراً بعنوان "منع الإبادة الجماعية"،
- يؤكد أن منع الإبادة الجماعية أمر مرهون بفعالية حماية حقوق الإنسان، وبمدى قوة ثقافة التسامح وعدم التمييز،
- يقرّ بأن الإنكار، ولا سيما على مستوى الدول، أمر غير مقبول يبرز ما قد تؤديه إدانة الإبادة الجماعية في الوقت المناسب ومعالجة آثارها بصورة كفؤة من دور كأداتين مهمّتين للوقاية والمصالحة،
- يدعو المجتمع الدولي، عشية الذكرى المئوية للإبادة الجماعية للأرمن، إلى دعم الجهود المتواصلة الهادفة إلى تحقيق الاعتراف العالمي بهذه الجريمة.